

زاد المسير في علم التفسير

دخل فمات يأكل فلم اضطر من قاله أنه مسروق عن فذكر الميتة يأكل لم إذا المضطر عن Bo النار فأما مقدار ما يأكل فنقل حنبل يأكل مقدار ما يقيمه عن الموت ونقل ابن منصور يأكل بقدر ما يستغني فظاهر الأولى أنه لا يجوز له الشبع وهو قول أبي حنيفة والشافعي وظاهر الثانيه جواز الشبع وهو قول مالك .

إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب ويشترون به ثمنا قليلا أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار ولا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيهم ولهم عذاب أليم . قوله تعالى إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب .

قال ابن عباس نزلت في اليهود كتموا اسم النبي صلى الله عليه وسلم وغيره في كتابهم والتمن القليل ما يصيبونه من اتباعهم من الدنيا أولئك ما يأكلون في بطونهم إلا النار قال الزجاج معناه إن الذين يأكلونه يعذبون به فكأنهم يأكلون النار ولا يكلمهم هذا دليل على أن الله لا يكلم الكفار ولا يحاسبهم .

قوله تعالى ولا يزيهم فيه ثلاثة أقوال أحدها لا يزي أعمالهم قاله مقاتل والثاني لا يثني عليهم قاله الزجاج والثالث لا يطهرهم من دنس كفرهم وذنوبهم قاله ابن جرير . أولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار . قوله تعالى أولئك الذين اشتروا الضلالة أي اختاروها على الهدى .

قوله تعالى فما أصبرهم على النار فيه أربعة أقوال أحدها أن معناه فما أصبرهم على عمل يؤديهم إلى النار قاله عكرمة والربيع والثاني ما أجرأهم على النار قاله الحسن و مجاهد وذكر الكسائي أن أعرابيا حلف له رجل كاذبا فقال الأعرابي ما أصبرك على الله يريد ما أجرأك والثالث ما أبقاهم في النار كما تقول ما أصبر فلانا على الحبس